

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٠، بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامي للاتحاد العام للغرف التجارية

عن العام المالي ١٩٩٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية جلسة ١٩٩٩/١١/٢٨ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٠/٨/١٩ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للاتحاد العام للغرف التجارية للعام المالي ١٩٩٨ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٨٩.١٩٦٦٥٢٠ جنيه (مليون وتسعمائة وستة وستون ألفاً وخمسمائة وعشرون جنيهاً وأربعمائة تسعة وثمانون مليوناً) وجملة المصروفات ١٦٨٥٧.٨٤٠.٢ جنيه (مليون وستمائة وخمسة وثمانون ألفاً وسبعمائة وثمانية جنيهاً وأربعمائة واثنان مليم) وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٨٠.٨١٢.٠٨٧ جنيه (مائتان وثمانون ألفاً وثمانمائة واثنان عشر جنيهاً وسبعة وثمانون مليوناً) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٨/١٢/٣١ مبلغ ١٦٩.٤٤٩.٧٥٧ جنيه (مليون وستمائة وتسعون ألفاً وأربعمائة وتسعة وأربعون جنيهاً وسبعمائة وسبعة وخمسون مليوناً).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٠/٨/١٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على الحوام